



البرنامج التنفيذي لتطوير
المسارات والخطط الدراسية والأكاديميات

ضوابط فتح المسارات التخصصية (المدارس الأهلية)

للعام الدراسي ١٤٤٤هـ (المرحلة الأولى)

مقدمة

يمثل وجود ضوابط عامة لافتتاح المسارات التخصصية أهمية كبرى من أجل ضبط عملية الالتحاق والتخرج من المسارات، وهذه النشرة معنية بفتح المسارات التخصصية، ولا تنطبق النشرة على المسار العام، فالمسار العام يطبق في جميع المدارس أياً كانت مواصفاتها. وهذه النشرة تستهدف تبيان متطلبات فتح المسارات في المدارس الأهلية علماً أنه سيتم تحديثها مع تقويم تجربة المسارات.

الضوابط العامة

- أن تكون المدرسة حاصلة على ترخيص للمرحلة الثانوية من وزارة التعليم ساري المفعول.
- أن تحصل المدرسة على ترخيص من وزارة التعليم للمسار أو المسارات المراد تنفيذها.

الضوابط الخاصة بالبيئة المدرسية

أولاً: مبنى المدرسة وخدماتها

يعتبر المبنى المدرسي وتجهيزاته مؤشراً رئيسياً لقدرة المدرسة الفنية، لذا من المهم جداً الالتزام بالضوابط الآتية، من أجل فتح مسارات تخصصية:

1. أن يكون مبني المدرسي مبنياً تعليمياً معتمداً من وزارة التعليم أو من شركة تطوير للمباني
2. الالتزام بدليل معايير الحد الأدنى لمعايير تصميم مدارس التعليم الأهلي وإجراءات الاعتماد.
3. الالتزام باكتمال تجهيزات المبنى المدرسي (تجهيزات الأمن والسلامة، الإنترنت، مساحات خضراء كافية، التهوية، الصيانة الدورية).

ثانياً: الفصول الدراسية

تعد الفصول الدراسية المحضن الرئيس لعمليات التعليم والتعلم، ويقضي بها الطلاب أكثر ساعات اليوم الدراسي، لذا لا بد أن تطبق فيها الضوابط الآتية:

1. الالتزام بدليل الحد الأدنى لمعايير تصميم مدارس التعليم الأهلي وإجراءات الاعتماد للمعايير الخاصة بالفصول الدراسية للمرحلة الثانوية.

2. الالتزام باكتمال تجهيزات الفصول (طاولت وكراسي للطلاب، توفير سبورة بيضاء، شاشة ذكية أو بروجكتر ...)

3. توفير أدراج تخزين لكل طالب

ثالثاً: المختبرات العلمية (لا ينطبق على المسارين: الشرعي وإدارة الأعمال)

1. يتوفر في المدرسة مختبرات علمية لكل من مواد الأحياء، الكيمياء، الفيزياء، ومبادئ العلوم الصحية، وأنظمة جسم الإنسان، الرعاية الصحية) بما يتناسب مع عدد الحصص وأعداد الطلاب.

2. الالتزام بدليل الحد الأدنى لمعايير تصميم مدارس التعليم الأهلي وإجراءات الاعتماد للمعايير الخاصة بالمعامل العلمية للمرحلة الثانوية.

3. الالتزام باكتمال تجهيزات المعامل (طاولت للطلاب، توفير أدوات التجارب، تمديدات المياه والغاز والتصريف ...)

رابعاً: معامل الحاسب الآلي ومعامل Fab Lab

1. يتوفر في المدرسة معمل حاسب آلي بما يتناسب مع عدد الحصص وعدد الطلاب.

2. يحقق معمل الحاسب الآلي الحد الأدنى من إجراءات الاعتماد للمعايير الخاصة بالمعمل الحاسب الآلي في المرحلة الثانوية.

3. يتوفر عدد أجهزة حاسب آلي بما يتناسب مع مساحة المعمل.

4. الالتزام باكتمال التجهيزات الضرورية الأخرى من تمديدات كهربائية وطابعة وسماعات رأس ولاقط سلكي بما يتناسب مع عدد الأجهزة المتوفرة.

5. يتوفر شبكة أنترنت.

6. يتوفر في الأجهزة برنامج (SPSS) لتدريس منهج الإحصاء (تطبيقات في الصحة) أو الإحصاء (تطبيقات في الأعمال).
7. يتوفر في المعمل طابعة ثلاثية الأبعاد 3D Printer.
8. يتوفر برامج الإنتاج الرقمي لتدريس مادة الفنون.
9. يتوفر بأجهزة الحاسب برامج تصميم هندسي

خامساً: معمل السمعيات

يعد معمل السمعيات داعماً جيداً لتدريس مواد القرآن الكريم، واللغات؛ لذا لا بد أن تطبق فيه الضوابط الآتية:

1- الالتزام بدليل الحد الأدنى لمعايير تصميم مدارس التعليم الأهلي وإجراءات الاعتماد للمعايير الخاصة بالغرف المتعددة الاستخدام للمرحلة الثانوية.

2- الالتزام باكتمال تجهيزات المعمل من أجهزة حاسب وسماعات رأس ولاقط لاسلكي.

سادساً. معامل الفنون (لا ينطبق على المسارين: علوم الحاسب والهندسة، والصحة والحياة)

للفنون نطاقات واسعة، ومجالات مختلفة للتوسع والابتكار؛ يمثلها في المدرسة معامل للفنون، لذا لا بد أن تطبق فيها الضوابط الآتية:

معمل التربية الفنية:

1- الالتزام بدليل الحد الأدنى لمعايير تصميم مدارس التعليم الأهلي وإجراءات الاعتماد للمعايير الخاصة بغرفة التربية الفنية ومعمل الخياطة للمرحلة الثانوية.

2- الالتزام باكتمال تجهيزات المعامل (طاولات للرسم، أدوات الرسم، ...).

معمل التصوير الفوتوغرافي:

1- الالتزام بدليل الحد الأدنى لمعايير تصميم مدارس التعليم الأهلي وإجراءات الاعتماد للمعايير الخاصة بغرفة التربية الفنية ومعمل الخياطة للمرحلة الثانوية.

2- الالتزام باكتمال تجهيزات المعامل (تجهيزات التصوير الفوتوغرافي، إضاءة التصوير، ...).

معمل النسيج والخياطة:

1- الالتزام بدليل الحد الأدنى لمعايير تصميم مدارس التعليم الأهلي وإجراءات الاعتماد للمعايير الخاصة بغرفة التربية الفنية ومعمل الخياطة للمرحلة الثانوية.

2- الالتزام باكتمال تجهيزات المعامل (توفير عدد كاف مكائن خياطة مثبتة على طاوولات كبيرة ، عدد كاف من منيكان للنسيج والخياطة ، دواليب لتخزين الخامات ، ...)

سابعاً: قاعة المعارض والاحتفالات الرسمية ومشاريع التخرج (قاعة المسرح المدرسي)

تحتاج معارض الفنون وأنشطة الطلاب الصفية واللاصفية ومشاريع التخرج والمرافعات الخاصة بمنهج الحقوق والأنشطة المسرحية والأنشطة التطوعية وغيرها إلى قاعة عرض يجب أن تطبق فيها الضوابط الآتية:

1- توفير قاعة مغلقة بمساحة لا تقل عن 200 م².

2- أن تكون القاعة مرنة لأكثر من استعمال ومجهزة بكافة التجهيزات اللازمة (مسرح، شاشة عرض كبيرة ، جهاز عرض ، ...)

ثامناً: مكتبة المدرسة أو مركز مصادر التعلم

يمثل مركز مصادر التعلم أو المكتبة المدرسية عنصراً أساسياً في العملية التعليمية الحديثة، لذا لا بد أن تطبق فيها الضوابط الآتية:

1- الالتزام بدليل الحد الأدنى لمعايير تصميم مدارس التعليم الأهلي وإجراءات الاعتماد للمعايير الخاصة مركز مصادر التعلم للمرحلة الثانوية.

2- الالتزام باكتمال تجهيزات المركز (طاولات وكراسي، مراجع حديثة ووسائل تعليمية وأفلام وثائقية، أرفف وخزائن لتنظيم الأدوات، ...).

تاسعاً: الملاعب والصالات الرياضية المغلقة

إن توافر الملاعب والصالات الرياضية المخصصة في المدارس ضرورة متجددة كي تكون جزءاً من حياة الطالب، ولتزويده بالمعارف والمهارات والاتجاهات الإيجابية حول الصحة الشخصية، والرياضية والوقائية؛ لذا لا بد أن تطبق فيها الضوابط الآتية:

1- توفير ملعب خارجي بمساحة لا تقل عن 400 م².

2- الالتزام باكتمال تجهيزات الصالات الرياضية (أجهزة تمارين رياضية، أجهزة قياسات جسمية، ...).

الضوابط الخاصة بالمعلمين والموجهين الطلابيين

تراعي المدارس الأهلية توفير معلمين متخصصين لتدريس المواد الدراسية الجديدة في المسار المرخص له.

الضوابط الخاصة بالشراكات المجتمعية والأعمال التطوعية

1. تقدم المدرسة مساهمات اجتماعية للمجتمع.
2. توجد قنوات تواصل مستمرة واشراك فعال مع أولياء الأمور على نطاق واسع في الأنشطة المدرسية وتعلم أبنائهم واختياراتهم.
3. تسمح المدرسة بمشاركة مؤسسات المجتمع المختلفة بالأنشطة الصفية وغير الصفية.
4. تسمح المدرسة بمشاركة الجامعات ومؤسسات المجتمع الحكومي والأهلي بتدريب المعلمين في التخصصات المختلفة.
5. تهيئ المدرسة المساحات والأماكن المناسبة لإقامة الفعاليات والمشاركات المجتمعية بها.
6. توجد لدى المدرسة علاقات شراكة مع مؤسسات المجتمع الحكومي والأهلي المرتبطة بمتطلبات المواد الاختيارية والتخصصية.
7. تخصيص منسق لإدارة برامج وفعاليات الشراكة المجتمعية في المدرسة.
8. تقييم المدرسة شراكات تعاون مع المؤسسات التطوعية والجمعيات الأهلية.
9. تشمل خطة النشاط على برامج تطوعية ميدانية مختلفة المجالات وزيارات للمؤسسات التطوعية.
10. تخصيص منسق للعمل التطوعي والمتطوعين.